

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

يخرج كل صيغة لا يدل معها دليل على وجود الاستعلاء الذي هو هيئة قائمة بالأمر وأكثر الأوامر لا يوجد فيها ذلك .

قال وليس حقيقة في غيره دفعا للإشتراك وقال بعض الفقهاء انه مشترك بينه وبين الفعل أيضا لأنه يطلق عليه مثل وما أمرنا وما أمر فرعون الأصل في الإطلاق الحقيقة قلنا المراد الشأن مجازا .

قال البصري إذا قيل أمر فلأن ترددنا بين القول والفعل والشأن والصفة وهو آية الاشتراك قلنا لا بل بتبادر القول .

قد عرفت أن لفظ الأمر حقيقة في القول المخصوص وذلك باتفاق .

قال المصنف فلا يكون حقيقة في غيره دفعا للاشتراك وقال بعض الفقهاء إنه مشترك بين القول المخصوص والفعل ونقل الأصفهاني في شرح المحصول عن ابن برهان أنه قال كافة العلماء ذهبوا إلى أنه حقيقة في الفعل والشأن والقصة والمقصود والغرض ولم أر ذلك في كلام ابن برهان واستدل القائل بأنه حقيقة في الفعل بأنه يطلق عليه كما في قوله تعالى وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر أي فعلنا وقوله تعالى وما أمر فرعون برشيد أي فعله والأصل في الإطلاق الحقيقة وأجاب في الكتاب بأن المراد بالأمر هنا هو الشأن الشامل للقول والفعل ويكون مجازا من باب إطلاق الخاص وإرادة العام والمجاز خير من الاشتراك وهذا الجواب وإن كان صحيحا فلا يحتاج إليه من يقول المراد بالأمر .

أما الأولى فلأنه لو أريد الفعل للزم أن يكون فعله سحابة واحدة وهو في السرعة كلمح البصر وذلك باطل ضرورة ثبوت تعدد أفعاله وحدوث بعضها بالرفق والتدريج وإذا حمل على القول لا يلزم منه محذور .

وأما الثانية فإرادة القول فيها ظاهرة يدل عليها قوله واتبعوا أمر فرعون وأبو الحسين وهو المشار إليه بقول البصري زعم ان لفظ الأمر مشترك بين